السلام علیکم ورحمۃ اللہ وبرکاتہ!

مفتیانِ کرام سے عرض ہے کہ مروجہ عید میلاد النبی منانا شرعاً کیسا ہے؟ مدلل جواب عنایت فرمائیں۔

محمد حبیب، درجہ: ثالثہ



بسم اللہ الرحمن الرحیم

الجواب حامدًا ومصلّیاً

آنحضرت ﷺ کی سیرت کا تذکرہ تمام مسلمانوں کیلئے موجبِ خیر اور باعثِ فخر وسعادت ہے، لیکن شریعت نے ہر کام اور عبادت کیلئے کچھ حدود وقواعد مقرر کئے ہیں، ان حدود قواعد کے دائرے میں رہتے ہوئے ہر عمل کا انجام دینا ضروری ہے، اور ان سے تجاوز کرنا ناجائز اور سخت گناہ ہے، اس کی سادہ سی مثال یہ ہے کہ نماز اہم ترین عبادت ہے لیکن آفتاب کے طلوع وغروب کے وقت نماز پڑھنا جائز نہیں ہے، اسی طرح سیرتِ طیبہ کے مبارک تذکرے کی بھی کچھ حدود وقیود ہیں، مثلاً سیرت کے تذکرے کو کسی معین تاریخ یا مہینے کے ساتھ مخصوص نہ کیا جائے اور اس کیلئے ہر مہینے اور مہینے کے ہر ہفتے اور ہفتے کے ہر دن میں اسے یکساں طور پر باعثِ سعادت سمجھا جائے، اور اس کیلئے کوئی بھی جائز طریقہ اختیار کرلیا جائے، مثلاً سیرت پر لکھی گئی معتبر کتابوں کے مطالعہ کا معمول بنالیا جائے وغیرہ، ایسا کرنا نا صرف جائز بلکہ باعثِ اجر وثواب ہے مگر ان تمام مفاسد اور منکرات سے مکمل طور پر اجتناب کیا جائے جو عام طور پر مروجہ میلاد کی محفلوں پائے جاتے ہیں، ان میں سے بعض مفاسد ومنکرات درج ذیل ہیں:

(۱)۔ ربیع الاول کے مہینہ کی بارہ تاریخ کو خصوصیت کے ساتھ محفل میلاد منعقد کرنے یا عید میلاد النبی ﷺ منانے کی جو رسم پڑگئی ہے، اس کا کوئی ثبوت حضرات صحابہ کرام رضوان اللہ علیہم اجمعین، تابعین، تبع تابعین اور ائمہ دین رحمہ اللہ عنہم کے مبارک دور میں نہیں ملتا، حالانکہ ان کے عشق رسول ﷺ کے مقابلے میں ہمارا عشقِ رسول ﷺ کچھ بھی نہیں ہیں، لہٰذا آپ ﷺ کے ذکر کو کسی معین تاریخ یا مہینے کے ساتھ مخصوص کرلینا دین میں اضافہ اور بدعت ہے۔

(۲)۔ ان محافلِ میلاد کے انعقاد میں ریا اور نام ونمود شامل ہونا۔

(۳)۔ اگر کوئی شخص کسی وجہ سے ان محفلوں میں شریک نہ ہو تو اسے عام طور پر برا سمجھنا۔

(جاری ہے۔۔۔)

(۴)۔ ان محفلوں میں کھانا یا مٹھائی وغیرہ کی تقسیم کو لازمی سمجھنا۔

(۵)۔ کھانا یا مٹھائی وغیرہ کی تقسیم کیلئے لوگوں سے چندہ وصول کرنا، جس میں لوگ عموماً مروّت کی خاطر یا جان چھڑانے کے لئے چندہ دیدیتے ہیں، حالانکہ حدیث میں شریف میں فرمایا گیا ہے کہ کسی مسلمان کا مال اس کی خوشدلی کے بغیر حلال نہیں ہوتا۔

(۶)۔ ان محفلوں میں ضرورت سے زیادہ روشنی اور چراغاں کا اہتمام کرنا اور ان کی سجاوٹ میں حد سے زیادہ تکلف کرنا اور غیر ضروری آرائش پر اخراجات کرنا جو بلاشبہ اسراف میں داخل ہونے کی وجہ سے حرام ہے اور اللہ کے نزدیک بہت ناپسندیدہ ہے۔

(۷)۔ ان محفلوں میں تصاویر اتارنا، جلسوں کے انتظامات کی وجہ سے یا رات کو دیر تک جاگنے کی وجہ سے فرض نماز چھوڑنا یا قضاء کرنا اور مردوزن کا آپس میں آزادانہ اختلاط جیسے خلافِ شرع امور اور گناہِ کبیرہ کا بے دریغ ارتکاب کرنا۔

(۸)۔ ان محفلوں میں بعض اوقات بے احتیاطی کی وجہ سے ایسی کہانیاں بیان کردی جاتی ہیں جو صحیح اور معتبر روایات سے ثابت نہیں ہوتیں حالانکہ اس مقدس موضوع ﷺ کی نزاکت کا تقاضا یہ ہے کہ صحیح روایات سے ثابت شدہ واقعات نہایت احتیاط کے ساتھ بیان کئے جائیں۔

(۹)۔ اس قسم کے جلسے عام طور پر آبادیوں کے درمیان کیے جاتے ہیں اور جلسوں میں بہت اونچی آواز کے لاؤڈ اسپیکر استعمال کیے جاتے ہیں اور رات دیر تک یہ جلسے جاری رہتے ہیں جس کی وجہ سے قریب رہائش پذیر ضعیفوں اور بیماروں کو تکلیف ہوتی ہے، حالانکہ ایذاءرسانی حرام ہے۔

(۱۰)۔ آنحضرت ﷺ نے ہر شعبۂ زندگی سے متعلق واضح ہدایات اور تعلیمات بیان فرمائی ہیں، اس کا تقاضا یہ ہے کہ آپ ﷺ کی تمام تعلیمات پر روشنی ڈالی جائے، عبادات، معاملات، معاشرت اور اعمال و اخلاق پر سیر حاصل گفتگو ہو، لیکن عام مشاہدہ یہ ہے کہ آج کل زیادہ تر میلاد کی محفلوں میں صرف آنحضرت ﷺ کی ولادت باسعادت کا تذکرہ کیا جاتا ہے یا زیادہ سے زیادہ آپ کے معجزات کا بیان ہو جاتا ہے، لیکن عموماً تمام شعبہ ہائے زندگی سے متعلق جامع تعلیماتِ نبوی ﷺ کا بیان نہیں ہوتا اور ان کی جگہ خرافات، مفاسد اور منکرات نے لے لی ہے۔



(جاری ہے۔۔۔)

لٰہذا مذکورہ بالا وجوہ کی بناء پر مروّجہ محافلِ جشن عید میلاد النبی بدعت بن گئی ہیں، اور واجب الترک ہیں اور ان میں شرکت کرنا بھی درست نہیں ہے، البتہ اگر ان مفاسد میں سے کوئی بھی نہ ہو اور شرعی حدود اور آداب کا پورا پورا لحاظ رکھتے ہوئے آپ ﷺ کی سیرت کی کوئی محفل محض اللہ تعالیٰ کی رضاجوئی کی خاطر منعقد کرلی جائے تو اس میں ان شاء اللہ خیر و برکت ہے۔

صحيح البخاري – (1 / 409):



عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه (منه) فهو رد

صحيح مسلم – (3 / 1343):

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﷺ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد

شرح النووي على مسلم – (12 / 16):

قوله صلى الله عليه و سلم (من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد) وفي الرواية الثانية من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد قال أهل العربية الرد هنا بمعنى المردود ومعناه فهو باطل غير معتد بة وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه و سلم فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات وفي الرواية الثانية زيادة وهي أنه قد يعاند بعض الفاعلين في بدعة سبق إليها فإذا احتج عليه بالرواية الأولى يقول أنا ما أحدثت شيئا فيحتج عليه بالثانية التي فيها التصريح برد كل المحدثات سواء أحدثها الفاعل أو سبق باحداثها

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح – (1 / 222):

قال القاضي: المعنى من أحدث في الإسلام رأيا لم يكن له من الكتاب والسنة سند ظاهر أو خفي ملفوظ أو مستنبط فهو مردود عليه، قيل: في وصف الأمر بهذا إشارة إلى أن أمر الإسلام كمل وانتهى وشاع وظهر ظهور المحسوس بحيث لا يخفى على كل ذي بصر وبصيرة، فمن حاول الزيادة فقد حاول أمرا غير مرضي لأنه من قصور فهمه رآه ناقصا

كتاب الاعتصام للشاطبي – (1 / 26):

طريقة مخترعة تضاهي الشرعية يشمل البدعة التركية ، كما يشمل غيرها ، لأن

(جاری ہے۔۔۔)



الطريقة الشرعية أيضاً تنقسم إلى ترك وغيره.

الموسوعة الفقهية الكويتية – (8 / 23):

عَرَّفَ الْبِدْعَةَ بِتَعْرِيفَيْنِ :

الأَوَّل أَنَّهَا : طَرِيقَةٌ فِي الدِّينِ مُخْتَرَعَةٌ ، تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ يُقْصَدُ بِالسُّلُوكِ عَلَيْهَا الْمُبَالَغَةُ فِي التَّعَبُّدِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ . وَهَذَا التَّعْرِيفُ لَمْ يُدْخِلِ الْعَادَاتِ فِي الْبِدْعَةِ ، بَل خَصَّهَا بِالْعِبَادَاتِ ، بِخِلاَفِ الاِخْتِرَاعِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا .

الثَّانِي أَنَّهَا : طَرِيقَةٌ فِي الدِّينِ مُخْتَرَعَةٌ تُضَاهِي الشَّرِيعَةَ يُقْصَدُ بِالسُّلُوكِ عَلَيْهَا مَا يُقْصَدُ بِالطَّرِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ .وَبِهَذَا التَّعْرِيفِ تَدْخُل الْعَادَاتُ فِي الْبِدَعِ إِذَا ضَاهَتِ الطَّرِيقَةَ الشَّرْعِيَّةَ ، كَالنَّاذِرِ لِلصِّيَامِ قَائِمًا لاَ يَقْعُدُ مُتَعَرِّضًا لِلشَّمْسِ لاَ يَسْتَظِل، وَالاِقْتِصَارِ فِي الْمَأْكَل وَالْمَلْبَسِ عَلَى صِنْفٍ دُونَ صِنْفٍ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ .

الحاوي للفتاوي للسيوطي: (1 / 282 دار الفكربيروت):

سئل شيخ الإسلام حافظ العصر أبو الفضل بن حجر عن عمل المولد فأجاب بما نصه: أصل عمل المولد بدعة لم تنقل عن أحد من السلف الصالح من القرون الثلاثة.

الحاوي للفتاوى للسيوطي: (ج 1 / ص 226 دار الفكربيروت):

ومن جملة ما أحدثوه من البدع مع اعتقادهم أن ذلك من أكبر العبادات وإظهار الشعائر ما يفعلونه في شهر ربيع الأول من المولد وقد احتوى ذلك على بدع ومحرمات جملة فمن ذلك استعمال المغاني ومعهم آلات الطرب من الطار المصرصر والشبابة وغير ذلك مما جعلوه آلة للسماع ومضوا في ذلك على العوائد الذميمة في كونهم يشغلون أكثر الأزمنة التي فضلها الله تعالى وعظمها ببدع ومحرمات .

اقتضاء الصراط المستقيم – (2 / 123):

وإنما الغرض أن اتخاذ هذا اليوم عيدًا محدث لا أصل له ، فلم يكن في السلف لا من أهل البيت ولا من غيرهم-من اتخذ ذلك اليوم عيدًا ، حتى يحدث فيه أعمالًا . إذ الأعياد شريعة من الشرائع ، فيجب فيها الاتباع ، لا الابتداع .

وللنبي صلى الله عليه وسلم خطب وعهود ووقائع في أيام متعددة : مثل يوم بدر ، وحنين ، والخندق ، وفتح مكة ، ووقت هجرته ، ودخوله المدينة ، وخطب له متعددة يذكر فيها قواعد الدين . ثم لم يوجب ذلك أن يتخذ أمثال تلك الأيام أعيادًا . وإنما يفعل مثل هذا النصارى الذين يتخذون أمثال

(جاری ہے---)

أيام حوادث عيسى عليه السلام أعيادًا ، أو اليهود ، وإنما العيد شريعة ، فما شرعه الله اتبع . وإلا لم يحدث في الدين ما ليس منه .

وكذلك ما يحدثه بعض الناس ، إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام ، وإما محبة للنبي صلى الله عليه وسلم ، وتعظيمًا . والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد ، لا على البدع- من اتخاذ مولد النبي صلى الله عليه وسلم عيدًا . مع اختلاف الناس في مولده . فإن هذا لم يفعله السلف ، مع قيام المقتضي له وعدم المانع منه لو كان خيرًا . ولو كان هذا خيرًا محضا ، أو راجحًا لكان السلف رضي الله عنهم أحق به منا ، فإنهم كانوا أشد محبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتعظيمًا له منا ، وهم على الخير أحرص.



الفتاوى الكبرى لابن تيمية (4 / 414 دار الكتب العلمية):

وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يقال إنها ليلة المولد، أو بعض ليالي رجب، أو ثامن عشر ذي الحجة، أو أول جمعة من رجب، أو ثامن شوال الذي يسميه الجهال " عيد الأبرار "، فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف ولم يفعلوها والله سبحانه، وتعالى أعلم.

المدخل لابن الحاج (2 / 2):

ومن جملة ما أحدثوه من البدع مع اعتقادهم أن ذلك من أكبر العبادات وإظهار الشعائر ما يفعلونه في شهر ربيع الأول من مولد وقد احتوى على بدع ومحرمات جملة....ومضوا في ذلك على العوائد الذميمة في كونهم يشتغلون في أكثر الأزمنة التي فضلها الله تعالى وعظمها ببدع ومحرمات....يزعم بعضهم أنه يتأدب فيبدأ المولد بقراءة الكتاب العزيز و ينظرون إلى من هو أكثر معرفة بالهنوك والطرق المهيجة لطرب النفوس فيقرأ عشرا.وهذا فيه من المفاسد وجوه. منها ما يفعله القارئ في قراءته على تلك الهيئة المذمومة شرعا والترجيع كترجيع الغناء .وقد تقدم بيان ذلك .الثاني أن فيه قلة أدب وقلة احترام لكتاب الله عز وجل .الثالث أنهم يقطعون قراءة كتاب الله تعالى ويقبلون على شهوات نفوسهم من سماع اللهو بضرب الطار والشبابة والغناء والتكسير الذي يفعله المغني وغير ذلك .الرابع أنهم يظهرون غير ما في بواطنهم وذلك بعينه صفة النفاق وهو أن يظهر المرء من نفسه شيئا وهو يريد غيره اللهم إلا فيما استثني شرعا وذلك أنهم يبتدئون القراءة وقصد بعضهم وتعلق خواطرهم بالمغاني .الخامس أن بعضهم يقلل من القراءة لقوة الباعث على لهوه بما بعدها وقد

(جاری ہے---)

تقدم .السادس أن بعض السامعين إذا طول القارئ القراءة يتقلقلون منه لكونه طول عليهم ولم يسكت حتى يشتغلوا بما يحبونه من اللهو .

المدخل لابن الحاج (2 / 10 دار التراث):

وهذه المفاسد مترتبة على فعل المولد إذا عمل بالسماع فإن خلا منه وعمل طعاما فقط ونوى به المولد ودعا إليه الإخوان وسلم من كل ما تقدم ذكره فهو بدعة بنفس نيته فقط إذ أن ذلك زيادة في الدين وليس من عمل السلف الماضين واتباع السلف أولى بل أوجب من أن يزيد نية مخالفة لما كانوا عليه لأنهم أشد الناس اتباعا لسنة رسول الله وتعظيما له ولسنته ولهم قدم السبق في المبادرة إلى ذلك ولم ينقل عن أحد منهم أنه نوى المولد ونحن لهم تبع فيسعنا ما وسعهم.



عقيدة التوحيد - (ج 1 / ص 133: المكتبة الشاملة):

لا أعلم لهذا المولد أصلًا في كتاب ولا سنة، ولا يُنقلُ عملُه عن أحد من علماء الأمة، الذين هم القدوة في الدين، المتمسكون بآثار المتقدمين، بل هو بدعة أحدثها البطّالون، وشهوة نفس اغتنى بها الأكّالون) .وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وكذلك ما يحدثه بعض الناس، إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام، وإما محبة للنبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمًا.... من اتخاذ مولد النبي صلى الله عليه وسلم عيدًا، مع اختلاف الناس في مولده، فإنَّ هذا لم يفعله السلف، ولو كان هذا خيرًا محضًا، أو راجحًا؛ لكان السلفُ - رضي الله عنهم - أحقَّ به منّا، فإنهم كانوا اشد محبة للنبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمًا له منا، وهم على الخير أحرص، وإنما كان محبته وتعظيمه في متابعته وطاعته، واتباع أمره وإحياء سنته باطنًا وظاهرًا، ونشر ما بُعثَ به، والجهادُ على ذلك بالقلب واليد واللسان، فإن هذه طريقة السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان)...انتهى ببعض اختصار.

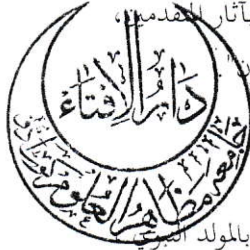
وقد أُلِّفَ في إنكار هذه البدعة كتب ورسائل قديمة وحديثة، وهو علاوة على كونه بدعة وتشبهًا، فإنه يجرُّ إلى إقامة موالد أخرى كموالد الأولياء والمشائخ والزعماء؛ فيفتح أبواب شرٍّ كثيرة .

البدعة ضوابطها وأثرها السيء في الأمة - (1 / 15):

فهل المولد الذي يقيمه هؤلاء الناس ، طاعة لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- أو مخالف لنهيه وزجره، إن إقامة المولد كشاقة لرسول الله -صلى الله

(جاری ہے۔۔۔)

عليه وسـلم- ومخالفة صـريحة لنهيه فهو يقول في الحديث المتفق عليه " من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد"، ويقول في الحديث الصحيح:" كل محدثة بدعة". فهذ المولد محدث ، لم يعمله رسـول الله - صـلى الله عليه وسـلم- ولاخلفاؤه الراشدون الأربعة ولاأحد من اصحابه ، وهم أعلم بسنته ، وأحرص منا على تعظيم رسـول الله - صـلى الله عليه وسـلم- وتوقيره ، وإنما أحدثها المولد وغيره من الموالد لغير النبي- صلى الله عليه وسلم- الفاطميون الرافضة يقول الإمام أبو حفص تاج الدين الفاكهاني -رحمه الله- في رسـالة المورد في عمل المولد:" أما بعد فقد تكرر سـؤال جكاعة من المباركين عن الإجتماع الذي يعمله بعض الناس في شـهر ربيع الأول ويسـمونه المولد - هل له اصل في الدين ؟ وقصـدوا الجزاب عن ذلك والإيضـاح عنه معينا، فقلت - وبالله التوفيق- :" لاأعلم لهذا المولدأصلا في كتاب الله ولاسنة ، ولاينقل عمله عن أحد من علماء الأمة الذين هم القدوة في الدين . المتمسكون بآثار المقدمين، بل هو بدعة أحدثها البطالون ، وشهوة نفس اغتنى بها الأكالون".



مجلة البحوث الإسلامية - (23 / 362):

1 - الاحتفال بمناسبة المولد النبوي في ربيع الأول :

ومن هذا التشـبه بالنصـارى في عمل ما يسـمى بالاحتفال بالمولد النبوي يحتفل جهلة المسلمين أو العلماء المضلين في ربيع الأول من كل سنة بمناسبة مولد الرسول محمد صلى الله عليه وسلم ، فمنهم من يقيم هذا الاحتفال في المساجد ، ومنهم من يقيمه في البيوع أو الأمكنة المعدة لذلك ، ويحضره جموع كثيرة من دهماء الناس وعوامهم ، يعملون ذلك تشبها بالنصارى في ابتداعهم الاحتفال بمولد المسيح عليه السلام ، والغالب أن هذا الاحتفال علاوة على كونه بدعة وتشـبها بالنصـارى لا يخلو من وجود الشـركيات والمنكرات ؛ كإنشـاء القصـائد التي فيها الغلو في حق الرسـول صـلى الله عليه وسـلم إلى درجة دعائه من دون الله والاستغاثة به .

وقد نهى النبي صـلى الله عليه وسـلم عن الغلو في مدحه فقال : « لا تطروني كما أطرت النصـارى ابن مريم ، إنما أنا عبد ، فقولوا : عبد الله ورسـوله » ، والإطراء معناه الغلو في المدح ، وربما يعتقدون أن الرسول صلى الله عليه وسلم يحضـر احتفالاتهم ، ومن المنكرات التي تصاحب هذه الاحتفالات الأناشـيد الجماعية المنغمة وضرب الطبول وغير ذلك من عمل الأذكار الصوفية المبتدعة

(جاری ہے---)

، وقد يكون فيها اختلاط بين الرجال والنســـاء مما يســـبب الفتنة ويجر إلى الوقوع في الفواحش ، وحتى لو خلا هذا الاحتفال من هذه المحاذير واقتصـــر على الاجتماع وتناول الأطعمة وإظهار الفرح .كما يقولون . فإنه بدعة محدثة « وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة » (1) وأيضا هو وسيلة إلى أن يتطور ويحصل فيه ما يحصل في الاحتفالات الأخرى من المنكرات .

وقلنا : إنه بدعة لأنه لا أصـل له في الكتاب والسـنة وعمل السـلف الصـالح والقرون المفضـــلة ، وإنما حدث متأخرا بعد القرن الرابع الهجري أحدثه الفاطميون الشيعة ، قال الإمام أبو حفص تاج الدين الفاكهاني رحمه الله : أما بعد فقد تكرر ســـؤال جماعة من المباركين عن الاجتماع الذي يعمله بعض الناس في شهر ربيع الأول ويسمونه المولد ، هل له أصل في الدين ؟ وقصدوا الجواب عن ذلك مبينا والإيضـــاح عنه معينا . فقلت وبالله التوفيق : لا أعلم لهذا المولد أصلا في كتاب ولا سنة ، ولا ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة الذين هم القدوة في الدين ، المتمســـكون بآثار المتقدمين ، بل هو بدعة أحدثها البطالون . وشهوة نفس اغتنى بها الأكالون...الخ

وقد ألف في إنكار هذه البدعة كتب ورسائل قديمة وحديثة . وهو علاوة على كونه بدعة وتشـبها فإنه يجر إلى إقامة موالد أخرى كموالد الأولياء والمشـايخ والزعماء فيفتح أبواب شر كثيرة .



بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية – (1 / 222):

أقول قد عرفت جوابه فيما سبق ، ونسبتها إلى نحو الصحابة افتراء من بيان كيف ولو صدرت عنهم لكانت سنة لا بدعة وهو معترف ببدعيتها وقد نقل في بدعية كل عن الفقهاء والمشايخ ما لا يمكن تأويله ولا يسوغ إنكاره

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (2 / 755):

قال الطيبي: وفيه أن من أصر على أمر مندوب، وجعله عزما، ولم يعمل بالرخصة فقد أصاب منه الشيطان من الإضلال فكيف من أصر على بدعة أو منكر؟

شرح سنن ابن ماجه – (1 / 66):

قال الطيبي فيه ان من أصر على أمر مندوب وجعل عزما ولم يعمل بالرخصة فقد أصاب منه الشيطان من الاضلال فكيف من أصر على بدعة أو منكر انتهى

شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن – (3 / 1051):

الحديث الثامن عن ابن مسعود، قوله: ((لا يجعل)) إلي آخره، فيه أن من أصر

(جاری ہے۔۔۔)

علي أمر مندوب، وجعله عزما ولم يعمل بالرخصة فقد أصاب منه الشيطان من الإضلال، فكيف بمن أصر علي بدعة ومنكر؟

كتاب الاعتصام للشاطبي – (1 / 22):

ومنها : التزام الكيفيات والهيئات المعينة ، كالذكر بهيئة الاجتماع على صوت واحد واتخاذ يوم ولادة النبي صلى الله عليه وسلم عيداً، وما أشبه ذلك .

ومنها : التزام العبادات المعينة في أوقات معينة لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة ، كالتزام صيام يرم النصف من شعبان وقيام ليلته.

سورة الإسراء – (الاية : 26):

ولاتبذرتبذيراً ان المبذرين كانوااخوان الشياطين.الاية

أحكام القرآن للجصاص – (3 / 127):

قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم قال أبو بكر قد انتظم هذا العموم النهي عن أكل مال الغير ومال نفسه كقوله تعالى ولا تقتلوا أنفسكم قد اقتضى النهي عن قتل غيره وقتل نفسه فكذلك قوله تعالى لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل نهي لكل أحد عن أكل مال نفسه ومال غيره بالباطل وأكل مال نفسه بالباطل إنفاقه في معاصي الله وأكل مال الغير بالباطل. واللہ تعالی اعلم بالصواب

الجواب صحيح

محمد عبدالجلیل عفی عنہ

رئیس دارالافتاء جامعہ مظاہر العلوم کوٹ ادو

۱۴/جمادی الثانیۃ/۱۴۳۷ھ

۲۴/مارچ/۲۰۱۶ء

محمد عاصم عصمہ اللہ تعالی

دارالافتاء جامعہ مظاہر العلوم کوٹ ادو

۱۴/جمادی الثانیۃ/۱۴۳۷ھ

۲۴/مارچ/۲۰۱۶ء



